

State of Kuwait



دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتعديل بعض أحكام القانون رقم (١٨) لسنة ٢٠١٦ بشأن الرعاية الاجتماعية للمسنين، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،،

مقدم الاقتراح

أحمد خليفة الشحومي

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية  
ويوزع على الأعضاء

State of Kuwait



دولة الكويت

### اقترح بقانون

بتعديل بعض أحكام القانون رقم (١٨) لسنة ٢٠١٦

### بشأن الرعاية الاجتماعية للمسنين

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (١٥) لسنة ١٩٧٩ في شأن الخدمة المدنية والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (١٨) لسنة ٢٠١٦ بشأن الرعاية الاجتماعية للمسنين،
- وعلى القانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم الصادر في ٤١٤ ١٩٧٩ في شأن نظام الخدمة المدنية وتعديلاته، وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

### (المادة الأولى)

تضاف فقرة جديدة إلى المادة الثالثة و مادة جديدة برقم ( ١٧ مكررا ) إلى القانون رقم (١٨) لسنة ٢٠١٦ المشار إليه نصها الآتي:

### المادة الثالثة فقرة جديدة:

" و يساوى المسن المعوز بما يحصل عليه أصحاب الإعاقة المتوسطة من حقوق وامتيازات منصوص عليها وفقا للقانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ المشار إليه."

### المادة ( ١٧ مكررا):

" يمنح من يرعى مسنا الامتيازات التالية:

أ- يستثنى من يرعى مسنا من أحكام تنظيم الاجازات الطبية بناء على ما تقرره الوزارة أو المشرف وطبقا للشروط والضوابط التي يصدر بها القرار، كما يستحق الموظف أو الموظفة ممن يرعى مسنا أو مسنة اجازة خاصة بمرتب كامل لا تحسب من اجازاته الأخرى إذا كان مرافقا للمكلف برعايته للعلاج في خارج أو داخل الكويت.

ب- يستحق الموظف والموظفة ممن يرعى مسنا تخفيض ساعات العمل بواقع ساعتين يوميا مدفوعة الأجر وذلك وفقا للشروط والضوابط التي يصدر بها قرار من الوزارة أو المشرف

ج- يحتفظ الموظف والموظفة ممن يرعى مسنا بكامل حقوقه ومميزاته الوظيفية في حال

State of Kuwait



دولة الكويت

عودته للعمل مرة أخرى سواء كان بتغييره بشخص آخر لرعاية المسن أو عند وفاة من كان يرعاه.

### المادة الثانية

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون

أمير دولة الكويت

نواف الأحمد الصباح

State of Kuwait



دولة الكويت

## المذكرة الإيضاحية

### للاقتراح قانون

بتعديل بعض أحكام القانون رقم (١٨) لسنة ٢٠١٦

### بشأن الرعاية الاجتماعية للمسنين

تقضي المادة العاشرة من الدستور بأن: " ترعى الدولة النشء وتحميه من الاستغلال، وتقيه الإهمال الأدبي والجسماني والروح."

كما تقضي المادة الحادية عشرة منه بأن: " تكفل الدولة المعونة للمواطنين في حالة الشيخوخة أو المرض أو العجز عن العمل، كما توفر لهم خدمات التأمين الاجتماعي والمعونة الاجتماعية والرعاية الصحي".

وانطلاقاً من المفهوم الإسلامي القائم على التكافل والتضامن واعتبار رعاية الأشخاص ذوي الإعاقة ليست منة أو شفقة وإنما هي واجب على المجتمع والتزام باتجاه الدولة نحو ضمان تمتعهم بكافة حقوقهم جاء تقديم الاقتراح بقانون المرفق لمنح امتيازات مالية لمن قررت له وزارة الشؤون الاجتماعية أو المشرف المحدد بتقدير الحالات وفق القانون رقم (١٨) لسنة ٢٠١٦ بشأن الرعاية الاجتماعية للمسنين برعاية مسن أو مسنة.

ونص الاقتراح المقدم على إضافة فقرة للمادة الثالثة من القانون يكون نصها كالتالي:

" ويساوى المسن المعوز بما يحصل عليه أصحاب الإعاقة المتوسطة من حقوق وامتيازات منصوص عليها وفقاً للقانون رقم (٨) لسنة ٢٠١٠ المشار إليه."

كما أضاف الاقتراح مادة جديدة برقم (١٧ مكرراً) للقانون رقم (١٨) لسنة ٢٠١٦ بشأن الرعاية الاجتماعية للمسنين ويكون

نصها كالتالي: " يمنح من يرعى مسناً الامتيازات التالية:

أ- يستثنى من يرعى مسناً أو مسنة من أحكام

تنظيم الاجازات الطبية بناء على ما تقرره الوزارة أو المشرف وطبقاً للشروط والضوابط التي

يصدر بها القرار، كما يستحق الموظف أو الموظفة ممن يرعى مسناً أو مسنة اجازة خاصة

State of Kuwait

مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

- بمرتب كامل لا تحسب من اجازته الأخرى إذا كان مرافقا للمكلف برعايته للعلاج في خارج أو داخل الكويت.
- ب- يستحق الموظف والموظفة ممن يرعى مسنا تخفيض ساعات العمل بواقع ساعتين يوميا مدفوعة الأجر وذلك وفقا للشروط والضوابط التي يصدر بها قرار من الوزارة أو المشرف.
- ج- يحتفظ الموظف والموظفة ممن يرعى مسنا بكامل حقوقه ومميزاته الوظيفية في حال عودته للعمل مرة أخرى سواء كان بتغييره بشخص آخر لرعاية المسن أو عند وفاة من كان يرعاه".

الفصل التشريعي السادس عشر دور الانعقاد الثاني

٢١٢